

وزارة المالية

قرار رقم ٤٧٩ لسنة ٢٠١٤

بتعديل بعض أحكام قرار وزير المالية رقم ٤٩٠ لسنة ٢٠١٣
بشأن تشكيل لجان الطعن ، وبيان مقارها ، وتحديد اختصاصها المكانى
ومكافآت أعضائها

وزير المالية

بعد الاطلاع على قانون الضريبة على الدخل الصادر بالقانون رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٥ ;
وعلى اللائحة التنفيذية لقانون الضريبة على الدخل الصادرة بقرار وزير المالية
رقم ٩٩١ لسنة ٢٠٠٥ ;

وعلى قرار وزير المالية رقم ٤٩٠ لسنة ٢٠١٣ بشأن تشكيل لجان الطعن ، وبيان مقارها ،
وتحديد اختصاصها المكانى ، ومكافآت أعضائها ؛

وعلى كتاب رئيس مجلس الدولة رقم ٢٨٤٨ المؤرخ ٢٠١٤/١٢/٣

قرر :

(المادة الأولى)

يتولى السيد المستشار / أحمد ماهر سيد عبد العال - نائب رئيس مجلس الدولة ،
رئيس اللجنة السابعة - قطاع القاهرة الكبرى والإسكندرية وشمال الصعيد ، بدلاً من
السيد المستشار / محمود فؤاد عمار - نائب رئيس مجلس الدولة ، كما يتولى السيد المستشار /
فايز عبد الله أحمد - وكيل مجلس الدولة ، رئيس اللجنة السابعة عشرة ، بذات القطاع ،
بدلاً من السيد المستشار / بهاء الدين يحيى أحمد - نائب رئيس مجلس الدولة ،
ويتولى السيد المستشار / محمد مصطفى الشامي - وكيل مجلس الدولة ، رئيس اللجنة
الحادية والعشرين ، بذات القطاع ، بدلاً من السيد المستشار / السيد إبراهيم السيد الزغبي -
نائب رئيس مجلس الدولة .

(المادة الثانية)

يتولى السيد المحاسب / صفوت نور الدين حسن محمد ، عضوية اللجنة الحادية عشرة من قطاع القاهرة الكبرى والإسكندرية وشمال الصعيد ، بدلاً من السيد المحاسب / مجاهد حسن مجاهد ، ويتولى السيد المحاسب / السيد إمام أحمد محمد ، عضوية اللجنة الثانية والعشرين من ذات القطاع ، بدلاً من السيد المحاسب / فتحى نبيه على سالم .

كما يتولى السيد الأستاذ / محمد أحمد حسن سلطان ، عضوية اللجنة الأولى - قطاع القاهرة الكبرى والإسكندرية وشمال الصعيد بدلاً من السيد / محمد حسانين على حسانين ، ويتولى السيد الأستاذ / أحمد إبراهيم السيد سراج ، عضوية اللجنة السادسة من ذات القطاع بدلاً من السيد الأستاذ / سمير محمد محمد عمر .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من اليوم التالي ل التاريخ نشره .

٢٠١٤/١٢/١٥ صدر في

وزير المالية

هاني قدرى دميان